

٣. للحصول على إشعارات الدفع وإيصالات التحصيل الخاصة بالضريبة على القيمة المضافة، وللإطلاع على الضرائب المتوجبة على المكلف سواء كانت إعلانات ضريبية أو مبالغ مصرح عنها غير مسددة، الدخول الى الرابط التالي: <https://eservices.finance.gov.lb/Loginmob.aspx> ثم النقر على خانة «ضريبي».

٤. للحصول على نموذج إشعار دفع مبالغ على حساب الضرائب المتوجبة (ص ٦) وطباعته، الدخول الى الرابط التالي: <http://WWW.finance.gov.lb/ar-lb/Taxation/Na/TOC>

٥. تمديد لغاية ٢٠٢٠/٠٧/٣٠ صلاحية إيصالات التقسيط التي كانت متوجبة التسديد بين ٢٠١٩/١٠/١٩ و ٢٠٢٠/٠٧/٣٠.

٣ آب ٢٠٢٠
وزير المالية
د. غازي وزني

اعلام

اعفاء الأبنية المهدومة أو المتضررة من جراء انفجار الرابع من آب من العام ٢٠٢٠ من ضريبة الاملاك المبنية

بهم وزارة المالية ان تُعلم جميع مالكي الأبنية وأقسام الأبنية المتضررة من جراء الانفجار المروع الذي حصل في مرفأ بيروت بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٤ بما يلي:

- إعفاء هذه الأبنية والأقسام من ضريبة الاملاك المبنية ابتداء من ٢٠٢٠/٨/٤، وأن وزارة المالية تسهّلا على المواطنين المتضررين ستعتمد الى الحصول على المعلومات عن هذه الأبنية والأقسام من الجهات الرسمية التي تولّت الكشف الميداني وتحديد الأضرار، علما أنه يبقى للمالك او المستثمر أن يتقدم بطلب من الدائرة المالية المختصة بضريبة الاملاك المبنية في حال رغبته بذلك، وأنه يمكنه ارسال الطلب الكترونياً على البريد الالكتروني لهذه الدائرة،

- يستمر الاعفاء للأبنية أو الأقسام المهدومة كليا او بشكل جزئي أو المخربة بشكل يجعل من المتعذر استعمال اي جزء منها لغاية تاريخ اعادة ترميمها، على ان يتم ابلاغ الوحدات المالية المختصة بضريبة الاملاك المبنية فور اعادة الترميم او التصليح.

١٤ آب ٢٠٢٠
وزير المالية
د. غازي وزني

ش ١ تقديم التصريح السنوي إلكترونياً عبر النظام الضريبي الإلكتروني من خلال الولوج الى موقع وزارة المالية الإلكتروني (www.finance.gov.lb) والدخول الى الصفحة الضريبية وتحميل التصريح من قبل شركات الأموال التي تستخدم برنامج محاسبية ممكن قادراً على تحويل المعلومات أو تعبئة نموذج التصريح مباشرة على النظام من قبل شركات الأموال التي لا يمكنها تحويل المعلومات.

٣٠ تموز ٢٠٢٠
وزير المالية
د. غازي وزني

إعلام ٢٥٢٨/ص

٣ - آب ٢٠٢٠

تقديم المعاملات الخاصة بالمكلفين لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة عبر البريد الإلكتروني

حيث ان وزارة المالية في سعي دائم الى التطوير من خلال العمل على تفعيل استخدام تقنيات المعلوماتية وتحديث الخدمات الإلكترونية المقدمة، وحيث أن الوزارة تنتهج سياسة تعزيز علاقات الثقة مع المكلفين من خلال تسهيل أعمالهم من جهة وتحسين كفاءة الخدمات المقدمة إليهم من جهة ثانية، وحيث أن الوزارة تعمل دائماً على تخفيف الأعباء المالية عن كاهل المكلفين بالضرائب والرسوم، وحيث أن الحرص على صحة المكلفين والموظفين وحمايتهم من خلال تفادي التواصل المباشر بينهم واجب لا بد منه.

وعطفاً على قرار وزير المالية رقم ١/٩٣ تاريخ ٢٠٢٠/٣/١١ (تقديم المعاملات الخاصة بالمكلفين لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة عبر البريد الإلكتروني)،

لذلك، تُعلم وزارة المالية جميع المكلفين بالضريبة على القيمة المضافة بما يلي:

١. يتوجب على جميع المكلفين بالضريبة على القيمة المضافة تقديم كافة المعاملات والمستندات المتوجب إرفاقها بها إلكترونياً عبر بريدكم الإلكتروني المعتمد لدى وزارة المالية على العنوان التالي:

Vatformalities@Finance.gov.lb

٢. يتعذر على العاملين في مديرية الضريبة على القيمة المضافة استلام طلبات المعاملات والمستندات ورقياً.